

بحوث في فقه الرجال

[115] مع اننا لا نسلم الدلالة المتقدمة وذلك لذكر نفس الشريف في مقدمته ما يخل بذلك حيث قال مبررا لاختلاف التعابير. [.. والعذر في ذلك ان روايات كلامه تختلف اختلافا شديدا..] وكيف يقال بذلك مع حذفه للاسانيد وعدم ذكره إلا القليل منها مما ستعرف حاله. وأما الثاني - فلانه غاية ما يثبت صحة وجود كلام للامير (عليه السلام) في النهج في الجملة وهذا مما لا نناقش فيه. بل اننا نعتقد بأن شبه هذا الكلام لا يمكن صدوره من غيره فضلا عن أن تعدد مآخذ الشريف الرضي وان حذف الاسناد يثبت بالضرورة وقوع العديد من كلام الامير (ع) في طيات الكتاب. وأما ثبوت النهج بمجمعه فمما لا يقتضيه هذا الوجه كما هو بين واضح وأي صعوبة في الدس المقتبس من مجموع كلامه بحيث يؤدي إلى ضياع التشخيص ولو جزئيا. وأما الوجه الثالث فانه يتم لو كان الاصحاب والفقهاء يصدرون العمل بمضمونه من الناحية الفقهية مع انه ليس كذلك. وكون ما في الكتاب مجملا صحيح النسبة كافيا لاتخاذ مسلكا ومنهاجا للكمال والسير والتقرب إلى حضرة الإمام عز وجل خصوصا مع تأييد ما فيه - ولاي كانت النسبة - بالعقول السلمية والقلوب النيرة المستقيمة. ومنه يتحصل ان التشكيك في النهج على نحو يراد منه استيعاب الجمل والكلمات بأسرها ففيه إشكال وتأمل واضح كما عرفت من ثبوته ولو في الجملة. وان لم نستطع الجزم ببعض المفردات أو الجمل بالتحديد. ويتأيد ما ذكرناه ورود المراسيل وما رواه الضعاف وما شاكل ذلك. فمن الاول - 1 - ومن كتاب له (عليه السلام) كتبه لشريح بن الحرث قاضيه
